

بحار الأنوار

[119] بيان: قال في المنتهى قال بعض الاصحاب منا يستحب للمصلي أن يخرج بالتكبير إلى المصلى. 7 - الاقبال: عن الحارث الاعور أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يصلي ليلة الفطر بعد المغرب ونافلتها ركعتين يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب ومائة مرة قل هو الله أحد وفي الثانية فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد مرة ثم يقنت ويركع ويسجد ويسلم ثم يخرجه ساجدا ويقول في سجوده أتوب إلى الله مائة مرة، ثم يقول والذي نفسي بيده لا يفعلها أحد فيسأل الله تعالى شيئا إلا أعطاه ولو أتى من الذنوب مثل رمل عالج (1). ومنه: بإسناده إلى هارون بن موسى التلعكبري رضى الله عنه بإسناده إلى غياث بن إبراهيم، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام قال: كان علي بن الحسين عليهما السلام يحيي ليلة عيد الفطر بصلاة حتى يصبح، ويبيت ليلة الفطر في المسجد ويقول: يا بني ما هي بدون ليلة يعني ليلة القدر (2) ومنه: نقلا من كتاب الازمنة لمحمد بن عمران المرزباني، عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن يزيد النحوي قال: خرج الحسن بن علي عليه السلام في يوم الفطر والناس يضحكون، فقال: إن الله عز وجل جعل شهر رمضان مضمرا لخلقه يستبقون فيه إلى طاعته، فسبق قوم ففازوا، وتخلف آخرون فخابوا، والعجب من الضاحك في هذا اليوم الذي يفوز فيه المحسنون، ويخسر فيه المبطلون، والله لو كشف الغطاء لشغل محسن بإحسانه، ومسئ بإساءته عن ترجيل شعر وتصقيل ثوب (3). بيان: " لشغل محسن " أي كل محسن " بإحسانه " أي بإصلاح إحسانه و الزيادة، وكل مسئ بتدارك إساءته والتوبة منها، بحيث لم يتوجه إلى تسريح شعره (هامش) (1) الاقبال: 272. (2) الاقبال ص 274. (3) الاقبال: 275.